

اللقب: الاسم: القسم:	العلامة الملاحظة 20	ثانوية سيدي أحمد التجاني/بوسمغون المدة : ساعتين المستوى : السنوات الثانية آداب+علوم شعبان1438ماي2017
--	---------------------------	---

الامتحان الثالث في مادة العلوم الإسلامية

-الجزء الأول:(14ن)

1/ صلاة الجماعة: حكمها:

فضلها: قال عليه الصلاة والسلام:

2/- كيفية صلاة الخوف:

3/ - صلاة الاستسقاء. كيفيتها:

4/ - لا بد من تجنب حالات أثناء خطبة المرأة وهي:

5/ للطلاق أسباب كثيرة أذكر ثلاثة منها:

6/ تسقط النفقة اذا كانت الزوجة ناشزا: ما المقصود بذلك

الجزء الثاني: (6ن)

أجب بصح أو خطأ مع تصحيح الخطأ:

□ -الطلاق البائن بينونة صغرى هو الذي يمكن للزوج أن يرجع زوجته بدون اذنها ودون عقد جديد.(.....).

□ -اذا قال الرجل لزوجته أنت طالق ثلاثا يسمى طلاقا بائنا بينونة كبرى ولا تحل له حتى تخرج من عدتها (.....).

□ - قال الرجل لزوجته "أنت طالق" مازحا فلا يقع الطلاق: (.....).

□ -قال رجل لزوجته "اذهبي الى بيت أبيك" ناويا الطلاق تطلق عليه مباشرة: (.....).

□ - تجب النفقة على الزوجة في الطلاق الرجعي أثناء عدتها. (.....).

□ - طلاق البدعة هو الذي يكون في حالة حيض(.....).

-الجزء الأول:(14ن)

1/صلاة الجماعة: حكمها: سنة مؤكدة على الفرد واجبة كفاً على الجميع.....(1)

فضلها:قال عليه الصلاة والسلام: " صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة".....(1,5)

2/-كيفية صلاة الخوف: ينقسم المسلمون إلى قسمين يصلي الإمام بالمجموعة الأولى نصف الصلاة ويجلس وتتم المجموعة صلاتها وتتصرف ثم تأتي المجموعة الثانية فتصلي مع الإمام ما تبقى ويجلس الإمام حتى يتموا صلاتهم ثم يسلم معهم فإذا زاد الخوف صلوا فرادى على أي حال.....(2)

3/ - صلاة الاستسقاء. كيفيتها: ركعتان يصليهما الإمام جهراً ثم يخطب في الناس ويكثر من الاستغفار ثم يستقبل القبلة ويقلب لباسه ويدعو مع المؤمنين.....(2)

4/ -لا بد من تجنب حالات أثناء خطبة المرأة وهي:
المرأة المحرم الزواج بها كزوجة الأب و الأخت من الرضاعة و الربيبة _ التي تمت خطبتها و قبلت بالخاطب زوجها لها _ المرأة المعتدة من وفاة زوجها أو من طلاق رجعي.....(3)

5/للطلاق أسباب كثيرة أذكر ثلاثة منها:.....(3)

عدم الإنسجام بين الزوجين
مشكلة العقم وخاصة عند المرأة
مشكلة الخيانة الزوجية

6/تسقط النفقة اذا كانت الزوجة ناشزاً: ما المقصود بذلك يعني اذا خرجت الزوجة عن طاعة زوجها تسقط النفقة عليها(1,5)

الجزء الثاني:(6ن)

أجب بـمع أو خطأ مع تصحيح الخطأ:

□-الطلاق البائن بينونة صغرى هو الذي يمكن للزوج أن يرجع زوجته بدون اذنها ودون عقد جديد.(خطأ).

الطلاق البائن بينونة صغرى هو الذي يمكن للزوج أن يرجع زوجته بلفنها وعقد جديد.....(1)

□-اذا قال الرجل لزوجته أنت طالق ثلاثا يسمى طلاقاً بائناً بينونة كبرى ولا تحل له حتى تخرج من عدتها.(خطأ).

اذا قال الرجل لزوجته أنت طالق ثلاثا يسمى طلاقاً بائناً بينونة كبرى ولا تحل له حتى تنكح زوجاً آخر ويطلقها او يتوفى عنها.....(1)

□- قال الرجل لزوجته "أنت طالق" مازحاً فلا يقع الطلاق:.(خطأ).....(1)

اذا قال الرجل لزوجته "أنت طالق" مازحاً يقع الطلاق

□-قال رجل لزوجته "اذهي الى بيت أبيك" ناوياً الطلاق تطلق عليه مباشرة:.(صح).....(1)

□- تجب النفقة على الزوجة في الطلاق الرجعي أثناء عدتها:.(صح).....(1)

□- طلاق البدعة هو الذي يكون في حالة حيض:.(صح).....(1)